

NSAT

الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي
National Sports Arbitration Tribunal

الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بموجب القواعد الإجرائية الخاصة بالهيئة

تحكيم المنازعة الرياضية رقم 20250727001

مقدم من

المدعية (المحتكمة)

ضد

المدعى عليها الأولى (المحتكم ضدها الأولى)

رئيس اللجنة الكويتية
المدعى عليه الثاني (المحتكم ضده الثاني)

قرار تحكيم نهائي

2025/11/12

غرفة التحكيم الثلاثية

السيد/ سلطان ناصر السويدي (رئيساً) (البحرين)

السيد/ عبدالرزاق ذريان العنزي (عضواً) (الكويت)

السيد/ طارق أحمد دياب (عضواً) (الكويت)

أولاً: أطراف المنازعة الرياضية

1. المحتكمة:

السادة/

العنوان:

البريد الإلكتروني:

2. المحتكم ضدهما:

المحتكم ضدها الأولى:

السيدة/

العنوان:

البريد الإلكتروني:

المحتكم ضده الثاني:

السيد/ رئيس اللجنة الكويتية

العنوان:

البريد الإلكتروني:

3. الممثلون القانونيون:

المحامي/ الممثلان القانونيان للمحتكمة.

بموجب توكيل رسمي (رقم)

العنوان:

البريد الإلكتروني:

ويشار إلى المحتكمة والمحتكم ضدهما فيما بعد بـ "الأطراف".

ثانياً: غرفة التحكيم

4. بتاريخ 2025/08/21 خاطبت الأمانة العامة السيد/ عبدالرزاق ذريان العنزي بشأن تسميته عضواً لغرفة التحكيم، ووافق على التسمية في اليوم نفسه.

5. وبتاريخ 2025/08/21 خاطبت الأمانة العامة السيد/ طارق أحمد دياب بشأن تسميته عضواً لغرفة التحكيم، ووافق على التسمية بتاريخ 2025/08/24.

6. وبتاريخ 2025/08/26 خاطبت الأمانة العامة السيد/ سلطان ناصر السويدي بشأن تسميته رئيساً لغرفة التحكيم، ووافق على التسمية بتاريخ 2025/08/27

ثالثاً: الإجراءات

7. بتاريخ 2025/07/27 تقدم الممثل القانوني للمحتكمة بطلب تحكيم المنازعة الرياضية، وتم قيد الطلب.

8. وبتاريخ 2025/07/28، خاطبت الأمانة العامة للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي الممثل القانوني للمحتكمة لاستكمال طلب التحكيم وفقاً للمادة (25) من القواعد الإجرائية، وتم استكمالته بتاريخ 2025/07/30.
9. وبتاريخ 2025/08/03، تم إعلان المحتكم ضدها الأولى على عنوانها المسجل في طلب التحكيم، ولم يتم استلام صحيفة ردها على طلب التحكيم.
10. وبتاريخ 2025/08/04، تم إعلان المحتكم ضده الثاني إلكترونياً من خلال البريد الإلكتروني المسجل لدى الأمانة العامة.
11. وبتاريخ 2025/08/06، استلمت الأمانة العامة من المحتكم ضده الثاني كتاب تسمية لمحكم مختار من جانب المحتكم ضدهما متضمناً بيانات التواصل مع المحكم وصورة بطاقته المدنية. وحيث لا يجوز التواصل بشكل مباشر مع المحكمين فقد خاطبت الأمانة العامة المحتكم ضده الثاني بتاريخ 2025/08/07 بشأن عدم التواصل المباشر مع المحكمين وتسمية محكم آخر وسداد أتعابه. وفي اليوم نفسه استلمت الأمانة العامة كتاب تسمية محكم آخر دون إرفاق ما يثبت سداد أتعابه.
12. وبتاريخ 2025/08/06، استلمت الأمانة العامة صحيفة رد على طلب التحكيم غير مستكملة من المحتكم ضده الثاني، وخاطبته بتاريخ 2025/08/07 لاستكمال الصحيفة بالبيانات المطلوبة وفقاً للمادة (26) من القواعد الإجرائية. وتقدم المحتكم ضده الثاني بصحيفة الرد المستكملة بتاريخ 2025/08/10. وتم إحالتها إلى المحتكمة للتعقيب عليها بتاريخ 2025/08/11.
13. وبتاريخ 2025/08/14، استلمت الأمانة العامة مذكرة تعقيب المحتكمة، وتم إخطار المحتكم ضده الثاني بها في اليوم نفسه لتقديم مذكرة التعقيب النهائي عملاً بالمادة (26) من القواعد الإجرائية.
14. وبتاريخ 2025/08/14، تقدم المحتكم ضده الثاني بمذكرة التعقيب النهائي.
15. وبتاريخ 2025/08/20، أخطرت الأمانة العامة المحتكمة بقرار مجلس إدارة الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي تسمية محكم من الجدول العام للمحكمين عضواً مختاراً من جانب المحتكم ضدهما والزام المحتكمة بسداد أتعابه، واستلمت الأمانة العامة إشعار سداد المحتكمة للأتعاب بتاريخ 2025/08/25.
16. وبتاريخ 2025/08/27، أحالت الأمانة العامة ملف المنازعة إلى غرفة التحكيم مع إخطار الأطراف بذلك.
17. وبتاريخ 2025/09/01، تقدمت المحتكم ضدها الأولى بطلب مهلة لتعيين محامي وتقديم مذكرة الدفاع، وتم إحالة الطلب إلى غرفة التحكيم بتاريخ 2025/09/02 بموجب كتاب الأمانة العامة رقم (2025/0492).
18. وبتاريخ 2025/09/07 تقدم المحتكم ضده الثاني بطلب استرداد مبلغ وقدره (800 د.ك) مسددة منه كأتعاب المحكم، وفي اليوم نفسه تم الرد عليه من قبل الأمانة العامة بموجب الكتاب رقم (2025/0496) وإخطار غرفة التحكيم بموجب الكتاب رقم (2025/0497).
19. وبتاريخ 2025/09/09 أصدرت غرفة التحكيم الأمر الإجرائي الأول بالسماح لكافة الأطراف بتقديم دفوعهم ومستنداتهم في موعد أقصاه 2025/09/28، وعقد جلسة استماع للأطراف بتاريخ 2025/09/29، وتم إخطار الأطراف في اليوم نفسه بموجب كتاب الأمانة العامة رقم (2025/0509).
20. وبتاريخ 2025/09/12، تقدم المحتكم ضده الثاني بمذكرة رد على البند الأول من الأمر الإجرائي، وتم إحالتها إلى غرفة التحكيم بتاريخ 2025/09/14 بموجب كتاب الأمانة العامة رقم (2025/0518).

21. وبتاريخ 2025/09/24 تقدم المحتكم ضده الثاني بطلب تأجيل موعد جلسة الاستماع، وتم إحالته إلى غرفة التحكيم بتاريخ 2025/09/25 بموجب كتاب الأمانة العامة رقم (2025/0533).
22. وبتاريخ 2025/09/28 أصدرت غرفة التحكيم الأمر الإجرائي الثاني بتأجيل جلسة الاستماع حتى 2025/10/13، وتم إخطار الأطراف بتاريخ 2025/09/29 بموجب كتاب الأمانة العامة رقم (2025/0535).
23. بتاريخ 2025/10/01 تقدمت المحتكمة بطلب تنازل عن طلب التحكيم لتنازلها عن المديونية، وطلب النظر في استرداد رسوم التحكيم، وتم إحالته إلى غرفة التحكيم بتاريخ 2025/10/02 بموجب كتاب الأمانة العامة رقم (2025/0545).
24. وبتاريخ 2025/10/02 تقدمت المحتكم ضدها الأولى بمذكرة دفاع، وتم إحالتها إلى غرفة التحكيم بتاريخ 2025/10/05 بموجب كتاب الأمانة العامة رقم (2025/0547).
25. وبتاريخ 2025/10/09 أصدرت غرفة التحكيم الأمر الإجرائي الثالث بإلغاء جلسة الاستماع المقررة في 2025/10/13، وإخطار الأطراف بطلب التنازل المقدم من المحتكمة ومذكرة الدفاع المقدمة من المحتكم ضدها الأولى، وتم إخطار الأطراف بتاريخ 2025/10/12 بموجب كتاب الأمانة العامة رقم (2025/0560).
26. وبتاريخ 2025/10/15 أصدرت غرفة التحكيم الأمر الإجرائي الرابع بإقفال باب المرافعة اعتباراً من 2025/10/14 وتحديد يوم الأحد الموافق 2025/10/26 موعداً لإصدار القرار التحكيمي، وتم إخطار الأطراف في اليوم نفسه بموجب كتاب الأمانة العامة رقم (2025/0570).
27. وبتاريخ 2025/10/23 أصدرت غرفة التحكيم الأمر الإجرائي الخامس بمد أجل النطق بالحكم حتى تاريخ 2025/11/13، وتم إخطار الأطراف في اليوم نفسه بموجب كتاب الأمانة العامة رقم (2025/0586).
28. وبتاريخ 2025/11/09 أصدرت غرفة التحكيم الأمر الإجرائي السادس بتحديد تاريخ 2025/11/12 موعداً لجلسة النطق بالحكم وإصدار القرار التحكيمي، وتم إخطار الأطراف بتاريخ 2025/11/10 بموجب كتاب الأمانة العامة رقم (2025/0656).

رابعاً: الوقائع

29. بموجب عقد رعاية مبرم في 2020/12/21 بين المحتكم والمحتكم ضدهما، فقد اتفق الأطراف على التزام المحتكم ضدها الأول بالمشاركة بالمعسكرات والبطولات التدريبية لتحقيق هدف التأهل إلى أولمبياد طوكيو 2021، مع الالتزام بالتوثيق والنشر على حسابه الشخصي لكافة الفعاليات الدعائية والترويجية التي يقيمها المحتكم.
- ويلتزم المحتكم مقابل ذلك بسداد مبلغ رعاية قدره 10000 د.ك (عشرة آلاف دينار كويتي)، وبحسب ما أفاد المحتكم فقد تم سداد مبلغ 8000 د.ك (ثمانية آلاف دينار كويتي) منها للمحتكم ضدها الأولى.
30. وحيث إن المحتكم أفاد بأن المحتكم ضدها الأولى لم ينفذ التزاماته بموجب العقد المبرم، فقد خلصت طلباته في فسخ التعاقد وإلزام المحتكم ضدها الأولى بإعادة المبلغ المدفوع.
31. وخلال سير إجراءات التحكيم تقدم المحتكم بطلب تنازل عن طلب التحكيم لتنازله عن المديونية.

خامساً: الأسباب

32. من حيث إن المحتكم قد تقدم بطلب تنازل عن طلب التحكيم لتنازله عن المديونية، ونظراً لعدم اعتراض المحتكم ضدهما فقد قررت الغرفة قبول طلب التنازل وإصدار قرارها بإنهاء إجراءات التحكيم.

سادساً: الرسوم والمصاريف والأتعاب

أولاً: فيما يخص طلب المحتكم ضده الثاني باسترداد مبلغ وقدره (800 د.ك) ثمانمائة دينار كويتي مسددة منه كأتعاب المحكم، فقد قررت الغرفة قبول الطلب، نظراً لقيام المحتكم بسداد هذا المبلغ وقيام مجلس إدارة الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بتسمية المحكم.

ثانياً: فيما يخص طلب المحتكم باسترداد رسوم التحكيم، فقد قررت الغرفة عدم قبول الطلب حيث إن رسوم الطلب التحكيمي غير قابلة للاسترداد وفقاً للبند (3/1) من المادة (3) من لائحة الأتعاب والرسوم والمصاريف للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي. وعدم قبول طلب استرداد أتعاب المحكمين لبدء إجراءات التحكيم ومباشرة المحكمين مهامهم.

سابعاً: الحكم

1. إنهاء إجراءات التحكيم لتنازل المحتكم عن طلب التحكيم والمديونية.
2. قبول طلب المحتكم ضده الثاني باسترداد مبلغ وقدره (800 د.ك) مسددة منه كأتعاب المحكم.
3. عدم قبول طلب المحتكم باسترداد رسوم التحكيم.

صدر قرار التحكيم النهائي في جلسة إلكترونية مغلقة بتاريخ 2025/11/12.



سلطان السويدي (Nov 12, 2025 11:56:28 GMT+3)

أ. سلطان ناصر السويدي
رئيس غرفة التحكيم




أ. طارق أحمد دياب
عضو غرفة التحكيم



عبد الرزاق العنزي (Nov 12, 2025 14:02:39 GMT+3)

أ. عبد الرزاق ذريان العنزي
عضو غرفة التحكيم



رئيس مجلس إدارة
الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي